

من الأهل المصلحة قال مالك بن النضر من يفتقر أحد  
 من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يركب  
 في قلبه علمهم غل فليس له حق في شيء ثم تكلم قال الله  
 علي رسول الله من أهل القرى فله وللرسول حقي  
 التي هذه الآية للفقراء المهاجرين والذين تبوء الدار  
 والذين جاؤا من بعدهم إلى قوله روف حتى تم نقل  
 البعوي رحمه الله في قوله ثاني اثنين قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا يكره صاحب  
 في العاكر صاحب علي الحوض قال الحسن بن  
 الفضل من قال أن أباهن رضي الله عنه لم يكن  
 صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال  
 لأنكار بعض القراء في سائر النسخ أنه إذا أنكر  
 مبتدأ لا كاف في قوله رب العالمين رضي الله  
 على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا  
 أبدًا **خاتمة** قال الشيخ الإسلام محمد بن عبد  
 الباقي السبكي رحمه الله رضي عنه كنت بالجامع  
 ظهر يوم الاثنين سادس جمادى الأولى سنة

عشر وخمسين

خمس وخمسين وسبع مائة فاحضر إلى شخص شق  
 المسلم من الجامع وهم يصلون الظهر ولم يصل  
 يقول لعن الله من ظلم آل محمد وهو يكون ذلك الله  
 من هو فقال أبو بكر الصديق قال أبو بكر وعمر  
 وابن زيد ومعاوية فأمروا بسجنه وجعلوا في  
 عنقه ثم أحرقوا في النار فمضى به وهو صر على  
 ذلك وراذ فقال إن فلا تاعدوا الله شهيد عليه  
 بذلك شهادان وقال أنه مات علي غير الحق أنه  
 ظلم فاطمة ميراثها وأنه يعطي أبو بكر كذب علي  
 صلى الله عليه وسلم في منعه ميراثه ثم روى عنه  
 المالكي الضرب يوم الاثنين ويوم الأربعاء الذي  
 وهو حضر على ذلك ثم حضر يوم الخميس بد العبد  
 وشهد به جماعة من وجهه فلم ينكر ولم يقر ولكن خاض  
 كذا سئل يقول أن كنت قلت فقد علم الله تعالى  
 فكن السوال عليه مرة وهو يقول هذا الجواب ثم  
 أغر عليه فلم يبدد دفاعًا ثم قيل له ثبت فقال  
 ثبت عن دولقي وابن علي لا يستأجر وهو

